

Distr.
GENERAL

CBD/SBI/3/1/Add.1
15 October 2019

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنويع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثالث

مونتريال، كندا، 25-30 مايو/أيار 2020

البند 2 من جدول الأعمال المؤقت*

جدول الأعمال المؤقت المشروع

مقدمة

1- أنشأ مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر الهيئة الفرعية للتنفيذ (المقرر 26/12، الفقرة 1) واعتمد اختصاصاتها (المقرر 26/12، المرفق). وقرر أن يسري النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على اجتماعات الهيئة الفرعية للتنفيذ باستثناء المادة 18 (أوراق تقويض الممثليين) التي لن تسرى (المقرر 26/12، الفقرة 2(ب)).

2- وفي اجتماعه الثالث عشر، اعتمد مؤتمر الأطراف طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ الواردة في المرفق بالمقرر 25/13. وقد أيد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه الثامن طريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ وقرر أنه ينبغي أن تسرى طريقة التشغيل هذه، مع إجراء ما يلزم من تعديل، حينما تخدم الهيئة الفرعية بروتوكول قرطاجنة (المقرر CP-VIII/9). وبالمثل، أيد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع طريقة تشغيل الهيئة الفرعية وقرر أن تسرى طريقة التشغيل هذه، مع إجراء ما يلزم من تعديل، حينما تخدم الهيئة الفرعية بروتوكول ناغويا (المقرر NP-2/11).

3- وأقر مؤتمر الأطراف بمعزل النهج المتكاملة بالنسبة لاستعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها وطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تضطلع بأي مهام تقع ضمن نطاق اختصاصاتها على النحو الذي تحال إليها من مؤتمر الأطراف أو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول المعنى، والإبلاغ عن عملها إلى هذه الكيانات. وعندما تخدم الهيئة الفرعية أحد بروتوكولي الاتفاقية، لا تتخذ المقررات بمقتضى البروتوكول إلا بواسطة الأطراف في البروتوكول.

4- ووفقاً لطريقة تشغيل الهيئة الفرعية (المقرر 25/13، المرفق)، ينتخب مؤتمر الأطراف رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ لضمان المشاركة الفعالة في العملية التحضيرية فضلاً عن تيسير الاجتماع. والرئيسة المنتخبة لرئاسة الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ هي السيدة شارلوتنا سوركفيست (السويد). وتماشياً مع المقرر 26/12، الفقرة 2(أ)، سيعمل مكتب مؤتمر الأطراف كمكتب للهيئة الفرعية.

5- وسيعقد الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ في مونتريال، كندا، في مقر منظمة الطيران المدني الدولي في الفترة من 25 إلى 30 مايو/أيار 2020. وستصدر الأمانة مذكرة معلومات تحتوي على تفاصيل التسجيل والترتيبات اللوجستية الأخرى.

للاجتماع، بما في ذلك معلومات عن السفر، ومتطلبات التأشيرة، والإقامة وغير ذلك من المسائل. وتم إعداد شروحات جدول الأعمال المؤقت هذه وإتاحتها لتيسير العمليات التحضيرية للاجتماع من جانب الأطراف والمرافقين.

البند 1 - افتتاح الاجتماع

-6 ستفتح الرئيسة الاجتماع في الساعة العاشرة صباحا يوم الإثنين الموافق 25 مايو/أيار 2020. وستدلي الأمينة التنفيذية ببيان.

البند 2 - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

-7 أعدت الأمينة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثالث للهيئة الفرعية بالتشاور مع المكتب وفقاً للفقرتين 8 و 9 من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، مع مراعاة اختصاصات الهيئة الفرعية والطلبات المحددة التي طلبها منها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه التاسع، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها والخاص باتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الثالث.

-8 وستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت لإقراره (CBD/SBI/3/1).

-9 وستُدعى الهيئة الفرعية إلى إقرار تنظيم العمل المقترن في المرفق الأول أدناه.

-10 وترد في المرفق الثاني قائمة بوثائق ما قبل الدورة الخاصة بالاجتماع.

البند 3 - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

-11 حث مؤتمر الأطراف، في المقرر [2/10](#)، الأطراف على استعراض، وحسب الاقتضاء تحديث وتقديح، استراتيجيةاتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، بما يتماشى مع [الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020](#) والإرشادات المعتمدة في المقرر [8/9](#)، عن طريق إدماج أهدافها الوطنية التي وُضعت في إطار الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها. وطلب مؤتمر الأطراف في المقرر [26/12](#)، مثيرا إلى الفقرة 14 من المقرر [14/12](#)، أن تقدم الهيئة الفرعية للتنفيذ بالنسبة للفترة حتى عام 2020 الدعم لمؤتمر الأطراف في استعراضه للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، مع مراعاة أيضا [برنامج العمل المتعدد السنوات](#) [لمؤتمر الأطراف حتى عام 2020](#).

-12 وعقب استعراض أجرته الهيئة الفرعية للتقدم المحرز في التنفيذ في اجتماعيها الأول والثاني، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمينة التنفيذية، في المقرر [1/14](#)، أن تواصل تحديث تحليل التقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 على أساس المعلومات الواردة في التقارير الوطنية السادسة.

-13 وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، سيكون أمام الهيئة الفرعية التحليل الذي أعدته الأمينة التنفيذية (CBD/SBI/3/2). وسيتم إعداد وثائق إضافية تصف الحالة وتقدم تحليلاً للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المنقحة وتعرض تحليلاً لمساهمة الأهداف الوطنية التي حدتها الأطراف، والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمعلومات المطلوبة المتعلقة بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

-14 ومن المتوقع أن تستعرض الهيئة الفرعية التقدم المحرز في التنفيذ على أساس المعلومات المذكورة أعلاه وتطرح توصيات إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيها في اجتماعه الخامس عشر. وستأخذ الهيئة الفرعية في الاعتبار أيضا الإصدار الخامس من نشرة [التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي](#)، عملاً بالمقرر [35/14](#).

البند 4 - تقييم واستعراض فعالية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية

-15 في المقرر [CP/9-6](#)، قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماًع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة أن يتم الجمع بين التقييم والاستعراض الرابع لبروتوكول قرطاجنة مع التقييم النهائي [للحطة الاستراتيجية للبروتوكول قرطاجنة](#) للفترة 2011-2020 وأنشأ عملية لهذه الأغراض، بما فيها استعراض الهيئة الفرعية للتنفيذ. وسيكون أمام الهيئة الفرعية تحليلًا وتوليفًا للمعلومات من إعداد الأمينة التنفيذية، بما في ذلك معلومات من التقارير الوطنية الرابعة وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية فضلاً عن الاستنتاجات التي توصل إليها فريق الاتصال ولجنة الامتثال بشأن المسألة (CBD/SBI/3/3).

-16 وستدعى الهيئة الفرعية إلى استعراض هذه المعلومات وتقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماًع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للنظر فيها في اجتماعه العاشر.

البند 5 - الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020

-17 في اجتماعه الرابع عشر، اعتمد مؤتمر الأطراف مقرراً شاملاً بشأن تحضير [الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020](#) (المقرر [34/14](#)). وبموجب هذا المقرر، أنشأ مؤتمر الأطراف الفريق المفتوح العضوية العامل كاجتماًع الدورات لدعم تحضير الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تساهم، في اجتماعها الثالث، في إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، على النحو الذي أعده الفريق العامل المفتوح العضوية، وتكميله بعناصر تتعلق بالوسائل لدعم استعراض التنفيذ. وفي المقرر [CP-9/7](#)، شدد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماًع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية على أهمية إدراج السلامة الأحيائية في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وحدد خطوات نحو تحضير مكون السلامة الأحيائية لإطار ما بعد عام 2020. وحدد المقرر أيضًا عملية لإعداد خطة التنفيذ محددة لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية كمتابعة لـ [الخطة الاستراتيجية لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية](#) للفترة 2011-2020، بما في ذلك استعراض من الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث.

-18 وفي المقرر [NP-3/15](#)، رحب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماًع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالمقرر 34/14 لمؤتمِر الأطراف ودعا الأطراف في البروتوكول إلى المشاركة في عملية إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

-19 وفي المقرر [17/14](#)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها أن يضع، في اجتماعه الحادي عشر، مقتراحات بشأن الأعمال القبلة الممكنة، فضلاً عن الترتيبات المؤسسية الممكنة وطريقة عملها. وفي مقررات أخرى، مثل تلك المقررات بشأن حشد الموارد، والآلية المالية وبناء القدرات، حدد مؤتمر الأطراف عملية للمسائل المتعلقة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

-20 وفي اجتماعه الأول، دعا الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى إحالة إلى عنيته أي توصيات إضافية ذات صلة بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (انظر [CBD/WG2020/1/5](#)، القسم الأول).

-21 ولذلك، ستعطي البنود 6 و 7 و 8 و 9 و 11 من جدول الأعمال المؤقت العمل المتعلق بهذه العملية. وفي إطار البند الحالي، ستتظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في عناصر الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 المتعلقة بالسلامة الأحيائية، والحصول وتقاسم المنافع والمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها بما يتماشى والمقررات المشار إليها في الفقرات 17 و 18 و 19 أعلاه، فضلاً عن أي مهام بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 التي كلفها بها الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الثاني. وستتناول أيضًا المقتراحات

لموعد ومكان وتواتر الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف واجتماعي مؤتمر الأطراف العاملين كاجتماع للأطراف في البروتوكولين.

-22 ولمساعدة الهيئة الفرعية في هذه المهام، ستتصدر الأمينة التنفيذية الوثيقة CBD/SBI/3/4، التي سيدعمها إضافات ومذكرات معلومات حسب الضرورة.

البند 6 - حشد الموارد والآلية المالية

ألف - حشد الموارد

-23 في المقرر [22/14](#)، أكد مؤتمر الأطراف على أن حشد الموارد سيكون جزءاً لا يتجزأ من الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وقرر البدء في التحضيرات بشأن هذا المكون في مرحلة مبكرة من عملية إعداد الإطار في انسجام وتنسق كاملين مع العملية الشاملة لإطار ما بعد عام 2020. وجزء من العملية للنظر في هذه المسألة، طلب إلى الأمينة التنفيذية أن تكلف فريقاً من الخبراء لإعداد تقارير عن مسائل عديدة تتعلق باستراتيجية حشد الموارد (المقرر [11/9](#)، المرفق) من أجل المساعدة في إرشاد عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي ومؤتمر الأطراف.

-24 ورهنا بنظر الفريق العامل المعنى بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الثاني، قد تُدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى استعراض نواتج هذه العملية (انظر CBD/SBI/3/5).

باء - الآلية المالية

-25 وفقاً للمقرر [23/14](#)، ستدعى الهيئة الفرعية، في اجتماعها الثالث، مقترحات لإطار السنوات الأربع لأوليات البرامج الموجه نحو تحقيق النتائج لفترة التجديد الثامن (من يوليه/تموز 2022 إلى يونيو/حزيران 2026) لموارد الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية للاتفاقية وبروتوكولها، بما يتوافق مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وستتظر الهيئة الفرعية أيضاً في تجميع تقديرات الاحتياجات التمويل والاستثمار التي قدمتها الأطراف ذات الصلة لإرشاد التجديد الثالث لاحتياجات التمويل تبقعاً للتجديد الثامن لموارد الصندوق الاستثماري (CBD/SBI/3/6). وبالإضافة إلى ذلك، ستستعرض الهيئة الفرعية اختصاصات الاستعراض السادس لفعالية الآلية المالية التي أعدتها الأمينة التنفيذية لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

-26 وسيتاح أيضاً مشروع تقرير أولى لمجلس مرفق البيئة العالمية لنظر الهيئة الفرعية (CBD/SBI/3/6/Add.1).

-27 ومن المتوقع أن تطرح الهيئة الفرعية توصيات بشأن هذه المسائل إلى مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل الاجتماعي للأطراف في بروتوكولي قرطاجنة وناغويا.

البند 7 - بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا، وإدارة المعرفة، والاتصال

ألف - بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا

-28 في المقرر [24/14](#)، نظر مؤتمر الأطراف في المسائل المتعلقة ببناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي ونقل التكنولوجيا. وطلب إلى الأمينة التنفيذية أن تعد مشروع إطار استراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات بعد عام 2020 الذي يتوازى مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020 [خطة التنمية المستدامة لعام 2030](#) كي تتنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث ولكي ينظر فيه بعد ذلك مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر. وبالإضافة إلى ذلك، طلب إلى الأمينة التنفيذية أن تواصل تعزيز وتنسق التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك إعداد مقترحات لعملية شاملة للاستعراض وتجديد برامج التعاون التقني والعلمي.

-29 وفي المقرر [NP-3/5](#)، طلبت الأطراف في بروتوكول ناغويا إلى الأمينة التنفيذية أن تعد تقييما للإطار الاستراتيجي بشأن بناء القدرات وتنميتها من أجل دعم التنفيذ الفعال للبروتوكول وفقا للمقرر [NP-1/8](#)، وأن تقدم تقرير التقييم لتنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث، بهدف ضمان وجود نهج فعال لبناء القرارات بموجب بروتوكول ناغويا يتسم مع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وفي المقرر [NP-3/6](#) بشأن زيادة التوعية، طلب أيضا إلى الأمينة التنفيذية أن تواصل دعمها لتنفيذ استراتيجية زيادة التوعية وأن تقدم تحديدا عن التقدم المحرز في تفيذها لينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الرابع.

-30 وفي المقرر [CP-9/3](#)، أقرت الأطراف في بروتوكول قرطاجنة بالحاجة إلى خطة عمل محددة لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول التكميلي بما يتماشى مع المتابعة المحددة للخطة الاستراتيجية للبروتوكول (خطة التنفيذ طويلة الأجل المزمعة للبروتوكول لما بعد عام 2020)، وبما يكمل الإطار الاستراتيجي طوبيل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020 الذي سيتم إعداده وفقا للمقرر [34/14](#).

-31 وفي ضوء ما ذكر أعلاه، ستتظر الهيئة الفرعية في اجتماعها الثالث في مشروع إطار استراتيجي طوبيل الأجل لبناء القدرات لما بعد عام 2020 بتوافق مع مشروع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، فضلا عن مقتراحات لاستعراض وتجديد وتعزيز برامج التعاون التقني والعلمي وتحقيق توصيات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر. ولمساعدة الهيئة الفرعية في هذه المهام، ستتصدر الأمينة التنفيذية الوثيقتين [CBD/SBI/3/7](#) و [Add.1](#).

-32 وفي اجتماعها الثالث، ستتظر الهيئة الفرعية أيضا في مشروع خطة العمل لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة وبروتوكول التكميلي وتحقيق توصيات لاجتماع العاشر للأطراف في بروتوكول قرطاجنة. ولمساعدة الهيئة الفرعية في هذه المهام، ستتصدر الأمينة التنفيذية الوثيقة [CBD/SBI/3/7/Add.2](#).

-33 وعلاوة على ذلك، ستتظر الهيئة الفرعية في تقييم الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنميتها من أجل دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وستتظر أيضا في التقرير المرحلي عن تنفيذ الإطار الاستراتيجي وعن استراتيجية زيادة التوعية ببروتوكول ناغويا وتحقيق توصيات لاجتماع الرابع للأطراف في البروتوكول. ولمساعدة الهيئة الفرعية في هذه المهام، ستتصدر الأمينة التنفيذية الوثيقة [CBD/SBI/3/7/Add.3](#).

باء - إدارة المعرفة وآلية غرفة تبادل المعلومات

-34 في المقرر [25/14](#)، الفقرة 4، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمينة التنفيذية أن تتفذ أنشطة مختلفة، رهنا بتوافر الموارد، تتعلق بإدارة المعرفة في إطار الاتفاقية وبروتوكولها وتقديم تقرير مرحلتي إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه في اجتماعها الثالث. وتضمنت الأنشطة إعداد مكون لإدارة المعرفة كجزء من العملية التحضيرية للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ومواصلة دعم تنفيذ برنامج العمل لآلية غرفة تبادل المعلومات واستراتيجية الويب للاتفاقية وبروتوكولها.

-35 وستتظر الهيئة الفرعية في عناصر مكون إدارة المعرفة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وتقرير مرحلتي عن تنفيذ برنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات واستراتيجية الويب، والتطوير المستمر والترويج لأداة Bioland، التي تساعد الأطراف في إنشاء أو تحسين آلياتها الوطنية لغرفة تبادل المعلومات، وتطوير اختبار أداة البيانات والإبلاغ [.\(CBD/SBI/3/8\)](#).

جيم - الاتصالات

-36 في المقرر [26/14](#)، طلب إلى الأمينة التنفيذية، أن تواصل، رهنا بتوافر التمويل، تنفيذ إطار العمل لاستراتيجية اتصالات عالمية، وأن تعد، بالتعاون مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم

الإيكولوجية والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، والمنظمات الأخرى ذات الصلة، مثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، مواضيع ومواد أساسية، يمكن للأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية تنظيم اتصالات وحملات للتوعية العامة بشأن الحالة الراهنة للتنوع البيولوجي وتحضير الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

-37- وطلب أيضاً إلى الأمينة التنفيذية أن تقدم تقريراً مرحلياً عن الأنشطة المذكورة أعلاه وعن تنفيذ المقرر [22/13](#) إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ للنظر فيه في اجتماعها الثالث (CBD/SBI/3/9) ولكي ينظر فيه بعد ذلك مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر.

البند 8 - التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية والمبادرات الأخرى

-38- في المقرر [30/14](#)، بحث مؤتمر الأطراف في الجهود الجارية لمعالجة التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات والمبادرات الدولية الأخرى، بما في ذلك الجهد لتعزيز أوجه التآزر فيما بين الاتفاقيات.

-39- وطلب إلى الأمينة التنفيذية، رهناً بتوافر الموارد، أن تواصل دعم العمل الذي يضطلع به الفريق الاستشاري غير الرسمي المعنى بأوجه التآزر وأن تنظم حلقة عمل لتسهيل إجراء مناقشات بين الأطراف في مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بهدف تعزيز مشاركتها في تصميم الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

-40- وستتظر الهيئة الفرعية في تحديث للتعاون (CBD/SBI/3/10)، بما في ذلك التقرير المرحلي للفريق الاستشاري غير الرسمي، فضلاً عن تقارير حلقات العمل التشاورية مع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو بشأن الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

البند 9 - آليات الإبلاغ، وتقدير واستعراض التنفيذ

-41- في المقرر [29/14](#)، نظر مؤتمر الأطراف في آليات الاستعراض للاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، طلب إلى الأمينة التنفيذية، في المقرر [27/14](#)، أن تقدم تحديثات عن العمل المتعلق بالإبلاغ الوطني، وخصوصاً الاستجابة للطلبات الواردة في الفقرات (ب) و(ه) و(ج).

-42- وطلب إلى الأمينة التنفيذية التحضير لاختبار عملية الاستعراض التي يقودها الطرف وتنظيمها من خلال منتدى مفتوح العضوية في الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ، ووضع توجيهات للتقديم الطوعي لتقارير الاستعراض في هذا المنتدى. وبالإضافة إلى ذلك، طلب إلى الأمينة التنفيذية وضع خيارات لتعزيز آليات الاستعراض بهدف تعزيز تنفيذ الاتفاقية، وتقديم تقرير عن الطرق الممكنة لتطبيق النهج لتعزيز استعراض التنفيذ كجزء من عملية إعداد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020.

-43- وبناءً عليه، سترتضيف الهيئة الفرعية، في اجتماعها الثالث، منتدياً مفتوحاً للعضوية كجزء من تنظيم عملها.

-44- وعلاوة على ذلك، في المقرر 34/14، الفقرة 18، طلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الثالث، أن تكمل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 بعناصر تتعلق بوسائل دعم واستعراض التنفيذ.

-45- وستتظر الهيئة الفرعية في الخيارات لتعزيز آليات الاستعراض بهدف تعزيز تنفيذ الاتفاقية وفي تقرير محدث عن الإبلاغ الوطني، بما في ذلك العناصر المقترحة لإطار الإبلاغ عن تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 (انظر CBD/SBI/3/11 و Add.1)

البند 10 - استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

-46 وفقاً لبرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف المعتمد من خلال المقرر [31/12](#)، سينظر مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الخامس عشر، في جملة أمور من بينها استعراض فعالية العمليات في إطار الاتفاقية وبروتوكولها.

-47 وفي اجتماعه الثاني عشر، قرر مؤتمر الأطراف أن يعقد اجتماعاته العادية المقبلة في غضون فترة أسبوعين تشمل أيضاً اجتماعي الأطراف في بروتوكولي قرطاجنة وناغويا. وقرر أيضاً أن يستعرض، في اجتماعيه الرابع عشر والخامس عشر، الخبرة المكتسبة من تنظيم الاجتماعات المتزامنة (انظر المقرر [27/12](#)). وبالمثل، قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا أن يجري هذا الاستعراض في اجتماعيه الثالث والرابع (انظر المقرر [NP-1/12](#)) . وقد اعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة أيضاً مقرراً مماثلاً لاستكمال مثل هذا الاستعراض في اجتماعه العاشر (انظر المقرر [BS-VII/9](#) ألف، الفقرة 5).

-48 وعلى أساس التوصيات من الهيئة الفرعية للتنفيذ، قام مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في اجتماعه التاسع، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الثالث باستعراض الخبرة المكتسبة من تنظيم الاجتماعات المتزامنة لاجتماعات مؤتمر الأطراف مع اجتماعي الأطراف في بروتوكولي قرطاجنة وناغويا. وقد استخدم هذا الاستعراض المعايير المحددة في المقررات [26/13](#) و [NP-2/12](#) و [CP-VIII/10](#) وطلب إلى الأمينة التنفيذية أن تواصل إعداد الاستعراض الأولي، على أساس الخبرة المكتسبة من الاجتماعات المتزامنة للجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وذلك لنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث. وفي ضوء ما ورد أعلاه، من المتوقع أن تستعرض الهيئة الفرعية المعلومات عن الخبرة المكتسبة في عقد الاجتماعات المتزامنة (انظر [CBD/SBI/3/12](#)) وطرح توصيات لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر، وحسب الاقتضاء، مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في اجتماعه العاشر، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الرابع.

البند 11 - تعميم التنوع البيولوجي داخل القطاعات وعبرها والإجراءات الاستراتيجية الأخرى لتعزيز التنفيذ

-49 في المقرر [3/13](#)، نظر مؤتمر الأطراف في الإجراءات الاستراتيجية لتعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك ما يتعلق بتعظيم ودمج التنوع البيولوجي داخل القطاعات وعبرها، وخصوصاً المسائل المتعلقة بالزراعة والغابات ومصايد الأسماك وتربيه الأحياء المائية، والسياحة. وفي المقرر [3/14](#)، نظر مؤتمر الأطراف في تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية والتجهيز، والصحة.

-50 وفي المقرر [4/14](#)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمينة التنفيذية أن تستمر في العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي وصحة الإنسان، بما في ذلك مع منظمة الصحة العالمية والأعضاء الآخرين لفريق الاتصال المشترك المعنى بالتنوع البيولوجي والصحة. وستتظر الهيئة الفرعية في تقرير مرحلي عن هذا العمل (CBD/SBI/3/13/Add.1).

-51 وفي المقرر [3/14](#)، طلب إلى الأمينة التنفيذية تأسيس فريق استشاري غير رسمي معنى بتعظيم التنوع البيولوجي، لإسداء المشورة بشأن مواصلة إعداد مقترن لنهج طويل الأجل لتعظيم التنوع البيولوجي، بما في ذلك بشأن سبل إدماج التعظيم بشكل مناسب في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وبالإضافة إلى ذلك، دعا الفريق العامل المفتوح العضوية المعنى بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في اجتماعه الأول الفريق الاستشاري غير الرسمي إلى

أن يدرج في تقريره إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ مقترنات ملموسة ذات صلة بالإشارة إلى نتائج التقييم العالمي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

- 52- وستتظر الهيئة الفرعية في التقرير المرحلي عن عمل الفريق الاستشاري غير الرسمي (CBD/SBI/3/13)، مع مراعاة أي نتائج للفريق العامل المعنى بالإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 تتعلق بالتعدين.

البند 12 - الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا

- 53- في المقرر NP-3/14، أحاط مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا علماً بالدراسة¹ والمعايير المحتملة للصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4 من بروتوكول ناغويا، ووافق على إعادة النظر في هذه المعايير المحتملة في اجتماعه الرابع.

- 54- وستتظر الهيئة الفرعية في توليف للمعلومات المقدمة من الأطراف والحكومات الأخرى عن كيفية معالجة الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في تدابيرها المحلية وآرائها بشأن المعايير المحتملة الواردة في الدراسة فضلاً عن التطورات في المنتديات الدولية ذات الصلة (CBD/SBI/3/14)، وتطرح توصية إلى الاجتماع الرابع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

البند 13 - الآلية العالمية المتعددة للأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10 من بروتوكول ناغويا)

- 55- في المقرر NP-3/13، استعرض مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا المعلومات ذات الصلة بآلية عالمية متعددة للأطراف لتقاسم المنافع واعتبر أن المزيد من المعلومات عن الحالات المحددة للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي حدثت في الأوضاع العابرة للحدود أو التي لم يكن من الممكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها، مصحوبة بتفسير لماذا لا يمكن معالجة مثل هذه الحالات من خلال النهج الثاني فضلاً عن الخيارات لمعالجتها مثل هذه الحالات، بما في ذلك من خلال آلية عالمية متعددة للأطراف لتقاسم المنافع، سيساعد في نظرها في المادة 10.

- 56- وطلب إلى الأمينة التنفيذية أن تقوم بالتكليف بإجراء دراسة تخضع لاستعراض النظرة لتحديد الحالات المحددة للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي حدثت في الأوضاع العابرة للحدود أو التي لم يكن من الممكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها، وأن تعد توليفًا للمعلومات المقدمة من الأطراف والآخرين عن الحالات المحددة مصحوبة بتفسير لماذا لا يمكن معالجة مثل هذه الحالات من خلال النهج الثاني المنصوص عليه في بروتوكول ناغويا.

- 57- وستتظر الهيئة الفرعية في الدراسة والتوليف (CBD/SBI/3/15) بهدف تحديد الحالات المحددة، أن وجدت، والخيارات لمعالجتها هذه الحالات، بما في ذلك آلية عالمية محتملة متعددة للأطراف لتقاسم المنافع، وتقديم توصية إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الرابع.

¹ دراسة معايير تحديد صك دولي متخصص للحصول وتقاسم المنافع، وعملية ممكنة للاعتراف به (17). (CBD/SBI/2/INF/17).

البند 14 - الشؤون الإدارية والشؤون المتعلقة بالميزانية

-58- في المقرر [37/14](#)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمينة التنفيذية أن تقدم اقتراحا لاعتماده في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، لاستعراض الهيكل والقواعد المتعلقة بالصندوق الاستثماري BZ المعتمدة في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، من أجل معالجة المشكلة المتكررة لنقص التمويل المستدام والذي يمكن التبؤ به ولضمان أن الصندوق BZ يركز على تقديم التمويل للبلدان التي هي في أشد حاجة للمساعدة على المشاركة، ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية. وطلب مؤتمر الأطراف كذلك إلى الأمينة التنفيذية أن تبلغ عن التقدم المحرز في تصميم التدابير لزيادة مكانة الصندوق الاستثماري وجاذبيته بالنسبة للجهات المانحة، مع الاستعانة بالخبرة من الصناديق الاستثمارية المشابهة في المحافل الدولية الأخرى.

-59- وستعد الأمينة التنفيذية مقترحا (CBD/SBI/3/16) لنظر الهيئة الفرعية بهدف إعداد توصية لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر.

البند 15 - شؤون أخرى

-60- في إطار هذا البند، قد تتناول الهيئة الفرعية الشؤون الأخرى المتعلقة بموضوع المسألة الخاصة بالاجتماع.

البند 16 - اعتماد التقرير

-61- سُذِّجت الهيئة الفرعية إلى النظر في تقرير عملها في الاجتماع الثالث وتعتمده على أساس مشروع التقرير الذي أعده المقرر.

البند 17 - اختتام الاجتماع

-62- من المتوقع اختتام الاجتماع في الساعة السادسة مساء يوم السبت الموافق 30 مايو/أيار 2020.

المرفق الأول

تنظيم العمل المقترن

المرفق الثاني
قائمة بوثائق العمل

الرمز	عنوان الوثيقة	بند جدول
CBD/SBI/3/1	جدول الأعمال المؤقت	2
CBD/SBI/3/1/Add.1	جدول الأعمال المؤقت الم مشروع	2
CBD/SBI/3/2	القدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتوعي البيولوجي 2011-2020 و نحو تحقيق أهداف أيشي للتوعي البيولوجي	3
CBD/SBI/3/3	تقييم واستعراض فعالية بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية	4
CBD/SBI/3/4	الإطار العالمي للتوعي البيولوجي لما بعد عام 2020	5
CBD/SBI/3/5	حشد الموارد	6
CBD/SBI/3/6	إرشادات لآلية المالية	6
CBD/SBI/3/6/Add.1	القرير الأولي لمرفق البيئة العالمية	6
CBD/SBI/3/7	بناء القدرات، والتعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا	7
CBD/SBI/3/7/Add.1	مشروع خطة العمل قصيرة الأجل لبناء القدرات	7
CBD/SBI/3/7/Add.2	مشروع خطة العمل لبناء القدرات من أجل تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية وبروتوكوله التكميلي	7
CBD/SBI/3/7/Add.3	القدم المحرز في تنفيذ الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات لدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا	7
CBD/SBI/3/7/Add.4	التعاون التقني والعلمي	7
CBD/SBI/3/8	إدارة المعارف وآلية غرفة تبادل المعلومات	7
CBD/SBI/3/9	الاتصال	7
CBD/SBI/3/10	التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية والمبادرات	8
CBD/SBI/3/11	آليات لاستعراض التنفيذ	9
CBD/SBI/3/11/Add.1	الإبلاغ الوطني بموجب الاتفاقية وبروتوكوليهما	9
CBD/SBI/3/12	استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكوليهما	10
CBD/SBI/3/13	تعزيز التنوع البيولوجي داخل القطاعات وعبرها	11
CBD/SBI/3/14	الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا	12
CBD/SBI/3/15	الآلية العالمية المتعددة للأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10 من بروتوكول ناغويا)	13
CBD/SBI/3/16	الصندوق الاستثماري لتسهيل مشاركة الأطراف في عمل الاتفاقية	14